جمع المذكر مما ليس يعقل في ٭ نعوته في اللسان الخالص العربيه ٭
يجوز صاح كلها وجوه سمعت ٭ وكل وجه له ميل الى سبب ٭
فان نظرت الى لفظ جمعت اذن ٭ جمع المذكر ياذا الفضل والادب ٭
وللجماعة ان راعيت جيت به ٭ كما يجي مع الانثى بلا عجب ٭
فبالتي نعتت اموالكم وانت ٭ معدودة بعد ايام ولم تغب ٭
وان تقاعله كالجمع المؤنث لم ٭ يجئك ما حكمه ان كنت غير غبي ٭
فاجمع على فعليات ان اردت وان ٭ ترد على فعل باعالي الرتب ٭
ومن هنا فعل العدول جي به ٭ نعتا للفظه ايام بلا ريب ٭
ويجي معدوده بالتا جي به ٭ نعتا لها وارد في اشرف الكتب ٭
والحال كالنعت والاخبار مثلهما ٭ فاحفظ ولا تعتمد ياذا على الكتب ٭

وجمع ص

قوله ولكنهم خالفوا الخ فيه اشارة الى الاعتراض على طلاف قول الناظم كالفعل المقتضي لانه لا يجمع جمع تكسير لكون الفعل كذلك مع ان جمع التكسير افصح من الافراد قوله اذا كان الاسم المرفوع ه بالوصف الخ قال الزرقاني وسواء كان الموصوف جمعا او مفردا نحو رجل قعود غلمانه وقاعدين قوله وفصل احرون قال الزرقاني ظاهر هذا القول المفصل ان القول الاول يري ان جمع التكسير حيث رفع الوصف جمعا افصح سواء كان الموصوف جمعا او مفردا وهو ظاهر فان المراعي المرفوع قوله وتقول في الوصف اذا رفع الضمير البارز قولك هررت بامراة ما قايم الا هي لان الضمير مرفوع بقايم والنعت غير سببي لانه مسند في الحقيقة الى المحذوف قبل الا فتامل قوله صادبته هي قال الزرقاني صادبته بالرفع

صفة

صفة للمضاف وهو ليس له اذ الضارب هو المراة وهو وصف جري على غير من هو له ولذلك وجب ابراز الضمير وابرازه هنا واجب باتفاق البصريين والكوفيين اذ لو لم يبرز لحصل الالتباس لان الوصف ظاهر في كونه للمضاف اليه مع ان الغرض كونه للمضاف فان قلت الرفع يبقي الالتباس كالنصب فالجواب انه لا شك في حصوله حالة الجر فحمل بقية الاحوال عليه او يقال قد يثقل عن الحركة فصل قوله للدلالة على معنى منسوب الى المصدر قال الزرقاني فالفعل مثلا مدلوله الحدث والزمان فجرحمد لوله منسوب للمصدر لكونه بمعناه قوله ممن قام به الفعل قال الزرقاني اي اتصف به او وقع منه فالقيام تارة يطلق في مقابلة الوقوع عليه فيشمل القسمين وتارة يطلق في مقابلة الوقوع منه قوله فلا يرد نقضا بنا على ان المراد بدفع الايراد اذا كان عليه قرينة كالمثال هنا وقوله فيما تقدم بوسمه الخ اذ لا يحصل الوسم باسم المصدر والزمان والمكان والآلة وبهذا يندفع قول اللقاني ويرد هذا الجواب بان المراد لا يدفع الايراد فالجواب ما نقل عن الناظم من انه قال المشتق الموصوف به دال على فاعل او مفعول به متضمنا معنى فعل وحروفه وحق فالمشتق له اطلاقان اشتهر وظاهره ان الاطلاق الثاني حقيقي وفيه نظر والظاهر انه مجازي من اطلاق العام وارادة الخاص وحق فلا فرق بينه وبين ما قاله المص قوله واسما النسب قال في التسهيل المقصود وخرج به غيره كما قال ابن عصفور في شرحه قرشي ونحوه من الاسماء المنسوبة في الاصل وغلبت على اجناس لا تعرض فيها للنسب قوله بفتح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)